

Distr.
GENERAL

E/C.2/1999/1
11 May 1999
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



اللجنة المعنية بالمنظمات غير الحكومية

١٨-١ حزيران/يونيه ١٩٩٩

البند ٢ من جدول الأعمال المؤقت

إقرار جدول الأعمال ومسائل تنظيمية أخرى

جدول الأعمال المؤقت

- ١ - انتخاب أعضاء المكتب.
- ٢ - إقرار جدول الأعمال ومسائل تنظيمية أخرى.
- ٣ - طلبات الحصول على المركز الاستشاري وطلبات إعادة التصنيف الواردة من المنظمات غير الحكومية:
- (أ) طلبات الحصول على المركز الاستشاري وطلبات إعادة التصنيف المؤجلة من دورة اللجنة لعام ١٩٩٨؛
- (ب) الطلبات الجديدة للحصول على المركز الاستشاري والطلبات الجديدة لإعادة التصنيف؛
- ٤ - استعراض التقارير المقدمة مرة كل أربع سنوات من قبل المنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري العام والخاص لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي.
- ٥ - تنفيذ مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٠٢/١٩٩٦.
- ٦ - استعراض أساليب عمل اللجنة: تنفيذ قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣١/١٩٩٦ بما في ذلك عملية اعتماد ممثلي المنظمات غير الحكومية، ومقرره ٣٠٤/١٩٩٥.
- (أ) النظر في التقارير الخاصة؛

- (ب) تعزيز قسم المنظمات غير الحكومية بالأمانة العامة؛
- (ج) عملية اعتماد ممثلي المنظمات غير الحكومية؛
- (د) النظر في مركز منظمات لا تتمشى سماتها المميزة تمشيا تاما مع أحكام قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣١/١٩٩٦.
- ٧ - تنفيذ قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٢/١٩٩٥.
- ٨ - جدول الأعمال المؤقت والوثائق لدورة اللجنة المزمع عقدها في عام ٢٠٠٠.
- ٩ - اعتماد تقرير اللجنة.

الشروح

- ١ - انتخاب أعضاء المجلس
عملا بالمادة ٨٠ من النظام الداخلي للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ستنتخب اللجنة أعضاء مكتبها.
- ٢ - إقرار جدول الأعمال والمسائل التنظيمية الأخرى
وافق المجلس الاقتصادي والاجتماعي، في مقرره ٢٠٥/١٩٩٩، على جدول الأعمال المؤقت ووثائق الدورة الحالية للجنة.
- ٣ - طلبات الحصول على المركز الاستشاري وطلبات إعادة التصنيف الواردة من المنظمات غير الحكومية
(أ) طلبات الحصول على المركز الاستشاري وطلبات إعادة التصنيف المؤجلة من دورة اللجنة لعام ١٩٩٨
(ب) الطلبات الجديدة للحصول على المركز الاستشاري والطلبات الجديدة لإعادة التصنيف
ستنظر اللجنة في طلبات الحصول على المركز الاستشاري وطلبات إعادة التصنيف الواردة من المنظمات غير الحكومية وستتخذ إجراءات بشأنها. وستنظر اللجنة أيضا في الطلبات المؤجلة من دورتها لعام ١٩٩٨ وكذلك المؤجلة من دوراتها المعقودة في السنوات السابقة.

الوثائق

- طلبات الحصول على المركز الاستشاري المؤجلة: مذكرة من الأمين العام (E/C.2/1999/R.1) و (Add.1)

طلبات جديدة للحصول على المركز الاستشاري: مذكرة من الأمين العام (E/C.2/1999/R.2 وإضافات)

الطلبات الجديدة لإعادة التصنيف: مذكرة من الأمين العام (E/C.2/1999/...)

٤ - استعراض التقارير المقدمة مرة كل أربع سنوات من قبل المنظمات غير الحكومية ذات المركز

الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي العام والخاص

وفقا لترتيبات التشاور مع المنظمات غير الحكومية التي وافق عليها المجلس الاقتصادي والاجتماعي في قراره ٣١/١٩٩٦، يُشترط على تلك المنظمات أن تقدم كل أربع سنوات تقريرا عن أنشطتها فيما يتعلق بالدعم الذي قدمته لأعمال الأمم المتحدة. ويجوز للجنة، بعد النظر في تلك التقارير، أن توصي المجلس بإعادة تصنيف مركز المنظمات المعنية حسبما تراه مناسبا.

وستنظر اللجنة فيما يلي:

(أ) التقارير المؤجلة من دورة عام ١٩٩٨ (انظر E/1999/10 و Corr.1، الفقرة ٢٦)؛

(ب) التقارير التي قدمتها المنظمات عن الأنشطة التي اضطلعت بها خلال الفترة ١٩٩٤-١٩٩٧.

الوثائق

التقارير المقدمة كل أربع سنوات عن الفترة ١٩٩٤-١٩٩٧ (E/C.2/1999/2 وإضافات)

٥ - تنفيذ مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٠٢/١٩٩٦

قرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي، في مقرره ٣٠٢/١٩٩٦، أنه يتعين على المنظمات غير الحكومية المشار إليها في مقرره ٢٢٠/١٩٩٣ والراغبة في توسيع نطاق مشاركتها في ميادين نشاط المجلس الأخرى أن تخطر بذلك اللجنة المعنية بالمنظمات غير الحكومية.

وقررت اللجنة، في دورتها المستأنفة لعام ١٩٩٨، أن ترجئ النظر في طلبي منظمين حتى دورتها لعام ١٩٩٩.

وسيكون معروضا على اللجنة أيضا طلبات مقدمة من ١٨ منظمة طلبت النظر في طلباتها.

الوثائق

ورقة غرفة اجتماعات ١.

٦ - استعراض أساليب عمل اللجنة: تنفيذ قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣١/١٩٩٦، بما في ذلك عملية اعتماد ممثلي المنظمات غير الحكومية، ومقرره ٣٠٤/١٩٩٥

(أ) النظر في التقارير الخاصة

قررت اللجنة في دورتها المستأنفة لعام ١٩٩٨ أن ترجئ النظر حتى دورتها لعام ١٩٩٩ في تقريرين خاصين قدمتهما منظميتان من ذوات المركز الاستشاري (الاتحاد العالمي للعمل والاتحاد الدولي للمشتغلات بالمهن القانونية).

وفي الدورة نفسها، قررت اللجنة أيضا أن تطلب إلى منظميتين أخريين من ذوات المركز الاستشاري (الحركة الهندية "توباج أمارو" والاتحاد العالمي للشبيبة الديمقراطية) أن تقدم كل منهما تقريراً خاصاً لتنظر فيهما في دورتها لعام ١٩٩٩.

(ب) تعزيز قسم المنظمات غير الحكومية بالأمانة العامة

نظراً للتوسع المستمر في مهام ومسؤوليات قسم المنظمات غير الحكومية بالأمانة العامة من أجل تلبية العدد المتزايد من طلبات الحصول على المركز الاستشاري، فضلاً عن احتياجات متنوعة وذات طابع فني أكبر لمجتمع المنظمات غير الحكومية الأكبر والأكثر نشاطاً، اقترحت اللجنة، في دورتها المستأنفة لعام ١٩٩٨، الإبقاء على هذا البند مدرجاً في جدول أعمالها.

(ج) عملية اعتماد ممثلي المنظمات غير الحكومية

كان معروفاً على اللجنة، في دورتها المستأنفة لعام ١٩٩٨، موجزاً أعده الرئيس عن مشاورات غير رسمية أجريت بين اللجنة ومجتمع المنظمات غير الحكومية بشأن المسألتين التاليتين: اعتماد ممثلي المنظمات ومدونة لقواعد السلوك. وقررت اللجنة أن تواصل مناقشة هاتين المسألتين في دورتها لعام ١٩٩٩ نظراً لحاجة بعض الوفود إلى مزيد من الوقت لاستعراض الموجز.

(د) النظر في مركز منظمات لا تتمشى سماتها المميّزة تمشياً تاماً مع أحكام قرار المجلس

الاقتصادي والاجتماعي ٣١/١٩٩٦

أعربت اللجنة، في دورتها العادية والمستأنفة لعام ١٩٩٨، عن ضرورة مناقشة مسألة المنظمات التي لا تتمشى سماتها المميّزة تمشياً تاماً مع تعريف المنظمات غير الحكومية الوارد في قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣١/١٩٩٦.

الوثائق

تعزيز قسم المنظمات غير الحكومية بالأمانة العامة: ورقة غرفة اجتماعات

عملية اعتماد ممثلي المنظمات غير الحكومية: ورقة غرفة اجتماعات

النظر في مركز منظمات لا تتمشى سماتها المميزة تمشياً تاماً مع أحكام قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣١/١٩٩٦: ورقة غرفة اجتماعات

- ٧ - تنفيذ قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٢/١٩٩٥
وفقاً لقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٢/١٩٩٥، ستواصل اللجنة نظرها في الطلبات المقدمة من منظمات السكان الأصليين التي لا تتمتع بمركز استشاري لدى المجلس والراغبة في المشاركة في فريق لجنة حقوق الإنسان العامل بين الدورات المفتوح باب العضوية لصياغة مشروع إعلان بشأن حقوق السكان الأصليين.
- وستنظر اللجنة في طلب مقدم من منظمة واحدة مؤجل من دورتها المستأنفة لعام ١٩٩٨.

- ٨ - جدول الأعمال المؤقت والوثائق لدورة اللجنة لعام ٢٠٠٠
طلب المجلس الاقتصادي والاجتماعي، في قراره ١٨٩٤ (د - ٥٧) المؤرخ ١ آب/أغسطس ١٩٧٤، إلى الأمين العام أن يقدم في كل دورة من دورات هيئة فرعية تابعة للمجلس مشروع جدول أعمال مؤقت للدورة التالية، بالإضافة إلى المعلومات المتصلة بالوثائق.

- ٩ - اعتماد تقرير اللجنة
مطلوب من اللجنة أن تعتمد تقريرها لتقدمه إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

— — — — —